الأمم المتحدة

A/78/804

الجمعية العامة

Distr.: General
25 March 2024
Arabic
Original: English

**الدورة الثامنة والسبعون**

البندان 131 (ب) و 146 من جدول الأعمال

**التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات: عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام**

**الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام**

# تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2023

## تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

## أولا - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2023 (A/78/5 (Vol. II)). واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بأعضاء اللجنة المعنية بعمليات مراجعة الحسابات التابعة لمجلس مراجعي الحسابات الذين قدموا إليها معلومات وتوضيحات إضافية اختتموها بردود خطية وردت في 1 شباط/فبراير 2024. واجتمعت اللجنة أيضا مع ممثلي الأمين العام وتطرقت إلى استنتاجات مجلس مراجعي الحسابات في سياق تقرير الأمين العام ذي الصلة عن تنفيذ توصيات المجلس (A/78/773). وقدم ممثلو الأمين العام إلى اللجنة معلومات وتوضيحات إضافية اختتموها بردود خطية مؤرخة 13 آذار/مارس 2024.



الرجاء إعادة استعمال الورق

2 - وترد أيضا تعليقات اللجنة الاستشارية على بعض النتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/78/744) وفي تقاريرها الخاصة بكل بعثة حسب الاقتضاء.

3 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات في تقريره إلى أنه راجع حسابات مقر عمليات حفظ السلام، والبعثات العاملة البالغ عددها 11 بعثة، والبعثات المنتهية البالغ عددها 35 بعثة، وحسابات الأغراض الخاصة الستة. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس تمكَّن من إجراء عمليات مراجعة في الموقع باستثناء ما يتعلق بمالي (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي)، بسبب التهديدات الأمنية.

*التعاون بين مجلس مراجعي الحسابات والإدارة*

4 - عند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التعاون مع الأمانة العامة كان في أوانه واتسم بجودة عالية طوال أعمال مراجعة الحسابات وعملية الموافقة. وواصل مجلس الحسابات إبلاغ الإدارة بنتائج عمليات مراجعة الحسابات عبر رسائل إدارية. وتناولت الرسائل الإدارية الـ 13 الصادرة عن المجلس خلال الفترة قيد الاستعراض عملية مراجعة حسابات كل بعثة من بعثات حفظ السلام العاملة البالغ عددها 11 بعثة، إضافةً إلى مراجعة حساب مركز الخدمات في عنتيبي، أوغندا، وحساب قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا؛ وشملت المواضيع ذات الأولوية لمراجعة الحسابات الميدانية إدارة الميزانية، وفيما يتعلق بالبعثات الكبيرة المتعددة الأبعاد، شملت تلك المواضيع إدارةَ العنصر المدني الفني.

**5 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى الفقرة 7 من قرار الجمعية العامة 253/77 باء الذي طلبت الجمعية بموجبه إلى الأمين العام أن يواصل كفالة الاتصال والتعاون دون عراقيل بين مجلس مراجعي الحسابات والإدارة في إجراء عمليات مراجعة الحسابات وفي أثناء إعداد تقارير كل منهما وهو أمرٌ لا غنى عنه لكي تتخذ الجمعية العامة قرارات مستنيرة (انظر أيضا القرار 235/76 باء، الفقرة 7؛ و A/77/802، الفقرة 4؛ و A/76/735، و A/76/735/Corr.1، الفقرة 6؛ و A/75/829، الفقرة 7).**

# ثانيا - ملاحظات وتوصيات مجلس مراجعي الحسابات للفترة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2023

## ألف - استعراض مالي عام

6 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن الميزانية النهائية المعتمدة لحفظ السلام للسنة المالية 2023/2022 بلغت ما قدره 6,47 بلايين دولار، وظلت في حدود السنة المالية السابقة. ونجم عن النفقات البالغة 6,38 بلايين دولار نقص في الإنفاق قدره 0,09 بليون دولار مقارنةً بنقص في الإنفاق في الفترة السابقة قدره 0,05 بليون دولار (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرتان 10 و 12).

7 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات أيضا إلى أن مجموع مخصصات الميزانية المعاد توزيعها (بين المجموعات وضمن الاحتياجات التشغيلية على مستوى البعثات) للسنة المالية 2023/2022 بلغ ما مقداره 129 مليون دولار، أي ما يمثل 2 في المائة من الميزانية الأصلية. وعكس ذلك انخفاضا مقارنة بالسنة المالية 2022/2021، عندما بلغ حجم المخصصات المعاد توزيعها 194,3 مليون دولار،

أي ما يمثل 3 في المائة من الميزانية الأصلية. وقد حدثت أهم عملية إعادة توزيع للمخصصات في قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وهي تمثل 8 في المائة من الميزانية الأصلية، أو 23,1 مليون دولار، بما في ذلك 21,8 مليون دولار بين المجموعات (المرجع نفسه، الفقرة 15).

8 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات كذلك إلى أن نسبة النقدية، التي تقيس قدرة كيان ما على تغطية خصومه المتداولة بالنقدية (أو مكافِئات النقدية أو الأموال المستثمَرة) من أصوله المتداولة، كانت أعلى من 1 أو قريبة منه في بعثتين فقط، في حين اقتربت من الصفر في أربع بعثات أخرى (بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي) في 30 حزيران/يونيه 2023، ويدل ذلك على أن هذه البعثات تواجه صعوبات في سداد ديونها التي تقل آجالها عن عام واحد. وقد واجهت هذه البعثات، فضلاً عن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، صعوبات نقدية بسبب عدم دفع الأنصبة المقررة. وحدث ذلك أيضا خلال السنة المالية السابقة. وفي هذا السياق، استُخدمت آلية الاقتراض الداخلي فيما بين البعثات العاملة بشكل مكثّف. ونتيجة لذلك، تم إقراض مبلغ إجمالي قدره 318,9 مليون دولار منذ عام 2019 حتى نهاية السنة المالية، بما في ذلك 97,9 مليون دولار من الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام، مما يعكس زيادة قدرها 126,4 مليون دولار مقارنة بالسنة المالية السابقة، أي بزيادة بنسبة 66 في المائة من سنة إلى أخرى. ويمثل هذا المبلغ الإجمالي نسبة 5 في المائة من ميزانية حفظ السلام الموحدة (المرجع نفسه، الفقرتان 16 و 17).

9 - وأشار مجلس مراجعي الحسابات إلى أن متأخرات الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام انخفضت بنسبة 8 في المائة لتصل قيمتها الإجمالية إلى 474,0 2 مليون دولار في 30 حزيران/يونيه 2023، وبنسبة 11 في المائة لتصل قيمتها الصافية إلى 826,6 1 مليون دولار في 30 حزيران/يونيه 2023. ونتيجة لذلك، بلغت المدفوعات غير المسددة للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في نهاية السنة المالية 2023/2022 مبلغا قدره 223,4 مليون دولار، مقابل 37,6 مليون دولار في الفترة المالية السابقة (المرجع نفسه، الفقرة 20).

10 - وعند الاستفسار عن مخصصات الفترة 2024/2023، أُبلغت اللجنة الاستشارية، في 6 آذار/مارس 2024، بأن الأمانة العامة توقعت أن يتكرر خطر نقص الاحتياطي النقدي بحلول حزيران/يونيه 2024، وهو ما من شأنه أن يؤثر في قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المالية. وفي تموز/يوليه 2023، قُدمت مخصصات الفترة بالكامل للمجموعة الأولى، الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، لتغطية الالتزامات تجاه البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، وصدرت المخصصات لتغطية 20 في المائة من نفقات المجموعة الثانية، الموظفون المدنيون، والمجموعة الثالثة، التكاليف التشغيلية، ريثما يُقدم تقدير رفيع المستوى للإنفاق الفصلي. وفي آب/أغسطس 2023، صدرت الحصة الإضافية المخصصة لتغطية ما يصل إلى 75 في المائة من نفقات المجموعتين الثانية والثالثة، على وجه التحديد. وأُبلغت البعثات بأن إصدار المخصصات المتبقية البالغة نسبتها 25 في المائة لنفقات المجموعتين الثانية والثالثة عن تلك الفترة سيخضع لتقييم حالة السيولة والرصد الدقيق للتدفقات النقدية الخارجة من الإنفاق الفصلي. وفي وقت لاحق في شباط/فبراير 2024، صدرت حصة إضافية مخصصة لتغطية ما يصل إلى 90 في المائة من النفقات المرصودة للمجموعتين الثانية والثالثة. وسيخضع إصدار المخصصات المتبقية البالغة نسبتها 10 في المائة للمجموعتين الثانية والثالثة لتقييم حالة السيولة والرصد الدقيق للتدفقات النقدية الخارجة من الإنفاق الشهري.

## باء - الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية

11 - قدم مجلس مراجعي الحسابات 26 توصية جديدة، قبلت الإدارة جميعها. وترد التفاصيل المتعلقة بكيفية تنفيذ هذه التوصيات في جميع أجزاء تقرير المجلس عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2023، ولا سيما في الفقرات التي تلي نص كل توصية مباشرةً (انظر A/78/5 (Vol. II)، الموجز). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الفقرات التي تلي صياغة التوصيات مباشرةً (فقرات التوصيات تظهر بخط عريض) لا تندرج ضمن نص التوصيات نفسها ولكنها تقدم تفاصيل عن الكيفية التي يمكن بها للإدارة أن تنفذها، وبأن المجلس قد تأكد، في كل حالة، من أن الإدارة تتفق أيضا مع ما هو مفصل فيها.

12 - **وفي حين تعترف اللجنة الاستشارية بالجهود المبذولة لإيجاد تفاهم مشترك مع الإدارة، فإنها تلاحظ أن الاقتراحات الثانوية تبدو جوهرية أكثر من مجمل التوصيات التي هي ذات طابع عام. واللجنة واثقة أن اقتراحات الأمانة العامة التي تجسِّد مبادرات تحويلية، بما فيها المبادرات التي أوصى بها المجلس أو اقترحها، ستُقدَّم إلى الجمعية العامة للنظر فيها والموافقة عليها.**

### 1 - إدارة عمليات الميزانية

13 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن اعتمادات عمليات حفظ السلام شهدت اتجاها تنازليا بسبب الانخفاض العام في عددها وأحجامها. فقد انخفض إجمالي الاعتمادات من 7,2 بلايين دولار في الفترة 2019/2018 إلى 6,5 بلايين دولار في الفترة 2023/2022، وسيزداد هذا الاتجاه في السنوات المقبلة نتيجة لإغلاق بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، التي كان لها اعتماد قدره 1,3 بليون دولار في الفترة 2023/2022، والانتقال إلى الانسحاب التدريجي لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي كان لها اعتماد قدره 1,1 بليون دولار في الفترة 2023/2022 (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة 30).

*التخطيط للميزانية وإعدادها وصياغتها*

14 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى الصعوبات التي ينطوي عليها إعداد ميزانية عمليات حفظ السلام. وهي صعوبات ترتبط تحديداً بما يلي: (أ) الولايات التي تصدر عن مجلس الأمن، وتُتخذ أساساً لتحديد الاحتياجات، عادة ما تُجدَّد سنوياً، غير أن مواعيد تجديدها لا تتماشى مع دورة الميزانية؛ و (ب) بعض الافتراضات الأساسية التي يقوم عليها هيكل الميزانية قد تختلف بشكل كبير بحلول موعد الموافقة على الميزانية، وذلك بسبب عوامل اقتصادية (عادة التضخم وأسعار الصرف) أو عوامل تشريعية (عادة المرتبات ومعدلات الشواغر) (المرجع نفسه، الفقرة 36).

15 - ويلقي مجلس مراجعي الحسابات الضوء على بعض التقدم المحرز مؤخراً فيما يتعلق بالتخطيط لميزانيات حفظ السلام وإعدادها وصياغتها، منه ما يلي: (أ) تفويض السلطة، الذي يمكِّن البعثات من إعداد ميزانياتها، بينما تقع مسؤولية الموافقة النهائية على عاتق الأمين العام؛ و (ب) استخدام منهجيات محسَّنة في إعداد الميزانية بهدف التنبؤ بالاحتياجات بشكل أفضل، ولا سيما من حيث معدلات الشواغر؛ و (ج) تحسين التنبؤ بفئات معينة من النفقات التي تعتمد على عوامل خارجية، مثل الوقود (المرجع نفسه، الفقرة 37).

16 - غير أن مجلس مراجعي الحسابات يرى أن عمليات الميزانية ما زالت تعاني من القيود الناجمة عن اتباع نهج تدريجي في الميزنة، ولا سيما فيما يتعلق بالاحتياجات من الموظفين المدنيين، مقارنةً بالنهج القائم على "أساس صفري" (الذي تُبرَّر في إطاره جميع الاحتياجات). وفي الوقت الحاضر، ليس على الأمانة العامة إلا أن توضح للهيئات التشريعية أسباب أوجه التفاوت من سنة إلى أخرى. ولذلك تُستخدَم الوثائق التكميلية لمقترح الميزانية أساساً لتبرير التغيرات التي تطرأ بين سنة وأخرى، أي تلك التي تزيد عن نسبة 5 في المائة أو تفوق قيمتها 000 100 دولار. وأحيانا، تكون بعض الاعتمادات أعلى بشكل متكرر وملحوظ من النفقات الفعلية، مما يشكك في دقة عملية وضع الميزانية (المرجع نفسه، الفقرات 40-42).

17 - وعند الاستفسار، أبلغت الأمانة العامة اللجنةَ الاستشارية بأن ميزانية المجموعة الأولى (الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة ودعمهم: المعدات المملوكة للوحدات، وحصص الإعاشة، ونقل الوحدات، وما إلى ذلك) والمجموعة الثالثة (التكاليف التشغيلية) يجري بالفعل وضعها باستخدام نهج "الميزنة الصفرية" في وحدة تخطيط الأعمال وتوحيدها في نظام أوموجا التي تُستخدَم لصياغة الميزانية. وبالنسبة للمجموعة الثانية (الأفراد المدنيون)، يستند النظام إلى نهج تدريجي، حيث لا تُدرج في اقتراحات الميزانية بموجبه إلا التغييرات التي تُدخل على ملاك الموظفين (انظر أيضا المرجع نفسه، الفقرة 40).

18 - وأبلغت الأمانة العامة اللجنةَ الاستشارية بأن الأمر لم يتطلب تقديم أي تبرير للوظائف التي وافقت عليها الجمعية العامة بالفعل، في إطار جدول ملاك موظفي البعثات. وستقتضي إعادة تبرير جميع الوظائف سنوياً إدخالَ التغييرات اللازمة في النظام ورصد موارد إضافية لتنفيذ التغيير داخل البعثات وكيانات الدعم وكذلك على صعيد المقر أثناء عملية الاستعراض. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة كذلك بأن تلك المسألة، وفقا لما ذكره مجلس مراجعي الحسابات، لا تتعلق على وجه التحديد بتعميم اتباع نهج "الميزنة الصفرية"، بل بإيجاد سبل لتوخي مزيد من الدقة في صياغة الميزانية.

19 - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية الجهود المبذولة لزيادة الدقة في صياغة الميزانية، بطرق منها نهج الميزنة الصفرية، وهي واثقة أن هذه الجهود ستجسِّد أيضا ثقافة الكفاءة، بما في ذلك في سياق الاستعراض المستقل للاستراتيجية واستعراض ملاك الموظفين المدنيين.**

20 - وبالإضافة إلى ذلك، يرى مجلس مراجعي الحسابات أن صياغة ميزانيات حفظ السلام لا يراعى فيها منظور متعدد السنوات، لا سيما فيما يتعلق بإدارة الأصول. ولذا يقترح المجلس توفير هذا المنظور عند الاقتضاء، لا سيما في مجالات خطط التشييد وإدارة الأصول والاستبدال. فمن شأن هذا المنظور المتعدد السنوات أن توافق عليه الهيئات التشريعية مرة واحدة ثم توفر لها الموارد كل سنة، طالما لم تطرأ تغييرات على الولاية أو الاحتياجات التشغيلية (المرجع نفسه، الفقرتان 44 و 66). **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن بيئة حفظ السلام تتسم بالتقلب وتتطلب إدخال تعديلات متكررة على الخطط الحالية تمشياً مع الولاية. وبناءً على ذلك، ترى اللجنة أن وضع منظور متعدد السنوات ينبغي أن يشمل أهم المجالات، دون أن يقتصر عليها، بما في ذلك التشييد وإدارة الأصول، ولا سيما خطط العتاد الجوي والاستبدال، ولا سيما المركبات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.**

21 - وعلاوةً على ذلك، يرى مجلس مراجعي الحسابات أن عملية وضع الميزانية تعاني من عدم مشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين، على مستوى المقر. وتجدر الإشارة إلى أن عملية وضع الميزانية والموافقة عليها هي عملية منظّمة ورسمية يحددها المراقب المالي. ووفقا لإطار تفويض السلطة

(انظر ST/SGB/2019/2)، تُفوَّض سلطة اتخاذ القرارات بشأن ميزانية البعثات إلى الممثل الخاص أو الممثلة الخاصة للأمين العام بالتشاور مع الكيانات المعنية في المقر. ويرى المجلس أن المشاورات على مستوى المقر ستستفيد من إجرائها بطريقة شاملة وجامعة وتشاركية إلى أبعد حد ممكن، ويقترح تحسين نوعية عملية وضع ميزانيتها الداخلية، عن طريق تطوير الاتصالات والتدريب وبناء القدرات (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات 47 إلى 49 والفقرة 67). **وتسلِّم اللجنة الاستشارية بالحاجة إلى زيادة مشاركة أصحاب المصلحة على مستوى المقر في التخطيط لميزانيات حفظ السلام ووضعها للحد من خطر التجزؤ الناجم عن تفويض السلطة. وترى اللجنة أن هذه المشاركة تتطلب وضع تعريفٍ وتحديدٍ واضحَين لأدوار ومسؤوليات كل جهة من أصحاب المصلحة إزاء عمليات حفظ السلام لتفادي الثغرات أو الازدواجية في العمل.**

22 - وفيما يتعلق بقابلية التوسع، يلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن الفرص المتاحة غير مستغلة استغلالاً كاملاً. فعلى سبيل المثال، لا يعتمد تصميم حساب دعم عمليات حفظ السلام، الذي بلغ حجمه 372 مليون دولار في الفترة 2023/2022، على نموذج قابلية التوسع؛ وعلى الرغم من ذلك، على مستوى مركز الخدمات، يمكن تحسين نموذج قابلية التوسع بالنسبة لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في بريندیزي وفالنسيا (بلغت النفقات 66 مليون دولار في الفترة 2023/2022) ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي (بلغت النفقات 43 مليون دولار في الفترة 2023/2022) (المرجع نفسه، الفقرتان 52 و 58). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس لم يكن بوُسعه أن يتحقق من عملية استخدام نموذج قابلية التوسع في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات من بدايتها إلى نهايتها بسبب عدم تقديم مصفوفة بيانات يمكن التحقق منها وطرائق راسخة لجمع البيانات عبر نظام أوموجا أو أي نظام معلومات آخر ذي صلة كان سيتيح إجراء عمليات تدقيق من أجل ضمان دقة البيانات وموثوقيتها والأساليب التي اتبعتها القاعدة في جمعها (انظر أيضا المرجع نفسه، الفقرة 59). **وتلاحظ اللجنة الاستشارية عدم وجود مصفوفة بيانات قابلة للتحقق منها وطرائق راسخة لجمع البيانات عبر نظام أوموجا أو أي نظام معلومات آخر ذي صلة للتحقق من استخدام نموذج قابلية التوسع في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في بريندیزي.**

23 - وفيما يتعلق بحساب الدعم، يقترح مجلس مراجعي الحسابات بوجه خاص تحديد مهام الحساب لتحديد مدى ارتباطها الإيجابي أو المحايد أو السلبي بتخفيض حجم حافظة حفظ السلام، واستنتاج نطاق ونموذج موثوقين لـ "قابلية التوسع" من هذا التحليل (المرجع نفسه، الفقرة 69). ويشير الأمين العام إلى أنه وفقاً لقرار الجمعية العامة 304/77، سيقدم إلى الجمعية في دورتها التاسعة والسبعين تقريرا عن نماذج قابلية التوسع (A/78/773، الفقرة 11).

24 - وفيما يتعلق بقابلية التوسع المتصلة بإغلاق بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الأمانة العامة تقترح، بالنسبة لفترة الميزانية 2025/2024، إلغاء 22 وظيفة، من بينها 8 وظائف من الفريق العملياتي المتكامل لمالي في إدارة عمليات حفظ السلام (1 مد-1، و 1 ف-5، و 3 ف-4، و 1 ف-3، و 2 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))؛ و 11 وظيفة من إدارة الدعم العملياتي (1 ف-5، و 3 ف-4، و 2 ف-3، و 5 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))؛ و 2 من إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال (1 ف-3، و 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))؛ و 1 من مكتب خدمات الرقابة الداخلية (1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)).

25 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تقوم الإدارة بما يلي:

(أ) وضع استراتيجية واقتراح سبل على الجمعية العامة لتحسين عملية وضع ميزانية عمليات حفظ السلام، من أجل تحقيق قدر أكبر من الدقة وقابلية التنبؤ والكفاءة؛

(ب) تحليل استدامة حساب الدعم، مع مراعاة الآثار المترتبة على تخفيض بعثات حفظ السلام أو إغلاقها، ووضع نماذج قابلية التوسع لكل من المقر ومراكز الخدمات (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرتان 65 و 68).

26 - **وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن التخطيط للميزانية وإعدادها وصياغتها، وترى أن وضع الميزانية وتنفيذها ينبغي أن يُتبع فيهما نهج استشرافي وشمولي لتحقيق قدر أكبر من الدقة وقابلية التنبؤ والكفاءة في عمليات حفظ السلام، وذلك رهنا بملاحظات اللجنة وتوصياتها الواردة في الفقرات 19 إلى 22 أعلاه.**

*إدارة الإيرادات والسيولة*

27 - يؤكد مجلس مراجعي الحسابات على أن عمليات حفظ السلام تعترضها صعوبات على مستوى السيولة. فقد انخفض حجم النقدية في نهاية العام في الفترات الأخيرة، من 069 1 مليون دولار في 30 حزيران/يونيه 2020 إلى 438 مليون دولار في 30 حزيران/يونيه 2023. وتعكس هذه الصعوبات في معظمها صعوبة تحصيل الأنصبة المقررة بوتيرة تمكِّن من تغطية النفقات. وفي 30 حزيران/يونيه 2023، بلغت الاشتراكات غير المدفوعة للبعثات العاملة 1,8 بليون دولار، أي ما يمثل 28 في المائة من الأنصبة المقررة (المرجع نفسه، الفقرات 78 و 80 و 81). وفيما يتعلق بتحصيل الأنصبة المقررة لبعثات حفظ السلام العاملة منذ تموز/يوليه 2018، زُودت اللجنة الاستشارية، عند الطلب، بالجدول أدناه (انظر أيضا A/78/5 (Vol.II)، الفصل الثاني، الجدول 6 من الفصل الثاني).

**تحصيل الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام العاملة**

*(بدولارات الولايات المتحدة)*

| | *الفترة 2019/2018* | *الفترة 2020/2019* | *الفترة 2021/2020* | *الفترة 2022/2021* | *الفترة 2023/2022* | *الفترة 2024/2023*[أ] |
|---|---|---|---|---|---|---|
| الأنصبة المقررة غير المدفوعة في بداية الفترة | 1 557 670 675 | 1 481 170 411 | 1 699 390 114 | 1 735801 800 | 1 717 365 321 | 1 786 254 486 |
| صافي الأنصبة المقررة خلال السنة[ب] | 6 875 862 799 | 6 776 375 853 | 6 660 757 910 | 6 222 142 109 | 6 369 281 852 | 5 803 557 541 |
| التحصيل خلال العام (بما في ذلك الأرصدة الدائنة[ج]) | 6 952 363 062 | 6 558 156 150 | 6 624 346 224 | 6 266 656 069 | 6 300 392 686 | 5 390 692 655 |
| الرصيد الختامي | 1 481 170 411 | 1 699 390 114 | 1 735 801 800 | 1 717 365 321 | 1 786 254 486 | 2 199 119 372 |

(أ) حتى 12 آذار/مارس 2024.

(ب) المبالغ التي تقرر الجمعية العامة أنها ينبغي أن تقسم كأنصبة مقررة لتمويل الاعتمادات الموافق عليها بين الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة مخصوما منها المبلغ المقتطع من القسمة فيما بين الدول الأعضاء لحصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب، الذي يشار إليه أيضا بالإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

(ج) المبالغ المعادة إلى الدول الأعضاء عن الأموال غير المنفقة من فترات سابقة وفقا لقرار الجمعية العامة بالنسبة للبعثات المعنية.

28 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن الأنصبة المقررة غير المدفوعة أو المتأخرة آخذة في الازدياد على الرغم من انخفاض ميزانيات حفظ السلام. ويبيّن الشكل أدناه الأثر المزدوج لتزايد النسبة المئوية

للاشـــتراكات غير المدفوعة في نهاية الســـنة والاتجاه التنازلي للأنصـــبة المقررة لعمليات حفظ الســـلام (انظر A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة 82 والشكل السادس من الفصل الثاني).

29 - **واللجنة الاستشارية واثقة أن المعلومات المفصلة عن الأنصبة المقررة غير المدفوعة والأرصدة الدائنة والتي تستخدمها بعثات حفظ السلام إلى جانب المبلغ المحصَّل، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بالنفقات حسب دورة الميزانية على مدى فترة 10 سنوات، ستخضع لتحليل منهجي لتبيان تحديات السيولة عموماً، بما في ذلك على مستوى البعثات.**

**الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام والمتأخرات في نهاية السنة المالية**

*(بملايين دولارات الولايات المتحدة)*

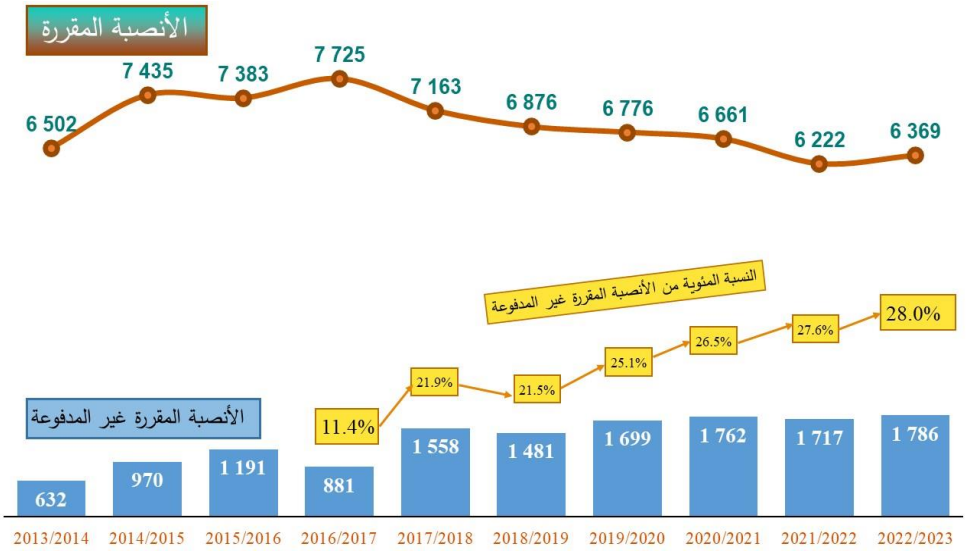


30 - يشـــير مجلس مراجعي الحســـابات إلى أن الجمعية العامة وضـــعت، في قرارَيها 307/73 و 272/76، ســـلســـلة من الآليات للتخفيف من ضـــغوط الســـيولة التي تواجهها عمليات حفظ الســـلام، بما في ذلك إدارة الأرصـــدة النقدية لجميع عمليات حفظ الســـلام العاملة كصـــندوق مشـــترك، مما يســـمح بالاقتراض الداخلي فيما بين بعثات حفظ الســـلام العاملة مع الحفاظ على الأرصـــدة في صـــناديق منفصـــلة خاصة بكل بعثة، واستخدام الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام كآلية سيولة تصل إلى مستوى 110 ملايين دولار لعمليات حفظ الســـلام العاملة (مع الاحتفاظ بمبلغ 40 مليون دولار كاحتياطي لدعم البعثات الجديدة وتوسيع البعثات القائمة، على النحو الذي كان مقررا أصلا للصندوق) (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات 84-87). وعند الاســتفســار، أُبلغت اللجنة الاســتشــارية بأن الأمين العام ســيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين تقريرا عن أثر القرار 272/76 وعن أي تدابير أخرى تُتخذ لتحســـين الحالة المالية للأمم المتحدة، بما في ذلك عمليات حفظ السلام.

31 - ويشـــير مجلس مراجعي الحســـابات إلى أنه في 30 حزيران/يونيه 2023، بلغ مجموع المبلغ المقترَض في إطار آلية الاقتراض الداخلي والصندوق الاحتياطي لحفظ السلام ما قدره 318,9 مليون دولار، أي ما يمثل زيادة بنسبة 66 في المائة مقارنةً بالمبلغ الإجمالي المقترَض في 30 حزيران/يونيه 2022. وفي

30 حزيران/يونيه 2023، كان الدَّين يمثل 69 في المائة من الميزانية المعتمدة للفترة 2023/2022 لبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، و 22 في المائة من الميزانيتين المعتمدتين لكل من قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، بينما كان لا يزال يتعين دفع مبلغ 204,6 ملايين دولار لعمليات حفظ السلام العاملة (المرجع نفسه، الفقرات 93-95 والجدول 7 من الفصل الثاني). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن خطر ذلك بالنسبة للبعثات التي اقترضت مبالغ كبيرة هو أنها لن تتمكن من سدادها.

32 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي ظلت المُقرِض الرئيسي لآلية الاقتراض الداخلي في الفترة 2023/2022 (152 مليون دولار في 30 حزيران/يونيه 2023) وأن إغلاق البعثة قد يشكِّل ضغطا على استدامة آلية الاقتراض الداخلي (المرجع نفسه، الفقرتان 92 و 98).

33 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه إذا أريد تمديد آليات الاقتراض أو حتى توسيع نطاقها، فسيتعين وضع إطار تنظيمي لذلك. ومن شأن هذا الإطار أن يؤدي إلى "ضمان تحديد إدارة النقدية والموارد تحديدا واضحا" وإلى "تجنب اختلال التوازن في الآلية في أي من الاتجاهين، أو خطر التمويل بين القطاعات بحكم الواقع" (انظر أيضا A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة 108). **وتتفق اللجنة الاستشارية مع مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بضرورة وضع إطار واضح لإدارة النقدية.** وتبدي اللجنة مزيدا من التعليقات على الاقتراض الداخلي في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/78/744).

34 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن إدارة السيولة لا تهدف إلى التغلب تماما على صعوبة تحصيل الاشتراكات بالكامل وفي الوقت المحدد. ففي حزيران/يونيه 2023، لم تتمكن الأمانة العامة من مواجهة حجم العجز وضمان سداد المدفوعات في الوقت المناسب للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، مما ترك ما مجموعه 224 مليون دولار مستحقة فيما يتعلق بالمعدات المملوكة للوحدات. وللتعامل مع الوضع المتدهور في الفترة 2023/2022، خلُص المراقب المالي إلى أنه من الضروري إبطاء الإنفاق في محاولة لمواءمة التدفقات الخارجة المتوقعة مع التدفقات الداخلة المتوقعة (انظر A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات 90 و 99 و 106). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المطالبات البالغة 224 مليون دولار قد سُوِّيت في وقت لاحق في أواخر أيلول/سبتمبر 2023.

35 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تعرض الإدارة، في تقريرها المقبل المقدم إلى الجمعية العامة عن تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة، التطورات المنشودة على مستوى إدارة الإيرادات والنفقات والسيولة في عمليات حفظ السلام (المرجع نفسه، الفقرة 109).

36 - ولتنفيذ التوصيات المذكورة أعلاه، يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن الأمانة العامة يمكن أن تنظر، على وجه الخصوص، في الوسائل الممكنة لتقديم اقتراح إلى الجمعية العامة بأن تقيِّم الأمانة العامة الأثر المالي لإعادة النظر في مبدأ "حساب خاص" لكل عملية من عمليات حفظ السلام، من أجل التخفيف من أثر التأخر في دفع أنصبة مقررة على بعثة معينة؛ ويمكن أن يشمل ذلك آلية لتوزيع الإيرادات فيما بين عمليات حفظ السلام بما يتناسب مع اعتماداتها (المرجع نفسه، الفقرة 110). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة

الاستشارية بأن هذا النظام (تجميع موارد عمليات حفظ السلام) يمكن أن يخفف إلى حد كبير من المخاطر المرتبطة بتفاوت تحصيل الإيرادات على نطاق عمليات حفظ السلام.

37 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أنه، حتى الآن، لا تسمح أوجه المرونة في إدارة السيولة للمنظمة بالاستفادة من اختلاف الطابع الموسمي لتحصيل إيرادات المجلد الأول والمجلد الثاني. وتعاني الميزانية العادية عادة من نقص في الفترة من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر، بينما تعاني عمليات حفظ السلام من عجز من آذار/مارس إلى حزيران/يونيه (باستثناء السنوات التي يُعدَّل فيها جدول الأنصبة المقررة). ومع ذلك، يمكن الشعور بالصعوبات على مستوى السيولة في الميزانية العادية اعتبارا من كانون الثاني/يناير، عندما يبدأ العام بكمية قليلة جدا من النقدية. وستكون القدرة على الاقتراض عبر الفترات المالية أساسية لنجاح نظام الاقتراض فيما بين المجلدات (المرجع نفسه، الفقرة 108). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس لم يوصِ صراحةً بوضع آلية للاقتراض الداخلي بين المجلدين الأول والثاني، ولكنه اقترح فقط أن تقدم الأمانة العامة طرقاً تكميلية "لتقديم اقتراح إلى الجمعية العامة بأن تكفل الأمانة العامة استدامة الوضع النقدي لعمليات حفظ السلام، بما في ذلك عن طريق مناقشة إيجابيات وسلبيات تعديل وتكميل الأدوات القائمة لتلبية الاحتياجات على نحو أفضل" وكذلك "إجراء استعراض دوري لمستويات الاقتراض لتحديد أي تدابير تصحيحية قد يكون لها ما يبررها" (انظر أيضا A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة 112).

38 - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن التخطيط، وفقا لما ذكره مجلس مراجعي الحسابات، ضروري جدا في الحالة المالية الراهنة. ولذا يدعو المجلس الإدارةَ إلى إيجاد طرق تكميلية لكفالة زيادة إمكانية التنبؤ بالإيرادات والنفقات والاحتياجات النقدية، بما في ذلك عن طريق تحسين نماذج توقعات التحصيل، والعمل مع المساهمين الرئيسيين لضمان إيلاء مزيد من الاهتمام من جانب السلطات الوطنية المسؤولة عن الميزانية للاحتياجات المالية والأداء المالي لعمليات حفظ السلام، والسعي إلى جعل دفع الاشتراكات أكثر قابلية للتنبؤ، وأن تُدفع بالكامل وفي الوقت المحدد، أو حتى في وقت مبكر (المرجع نفسه، الفقرة 110).

39 - **وتتفق اللجنة الاستشارية مع مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بضرورة تعزيز إمكانية التنبؤ بالإيرادات والنفقات والاحتياجات النقدية. غير أن اللجنة تلاحظ أن تقييم الأثر المالي لإعادة النظر في مبدأ "حساب خاص" لكل عملية من عمليات حفظ السلام، عن طريق توزيع الإيرادات فيما بين عمليات حفظ السلام بما يتناسب مع اعتماداتها من خلال تجميع موارد عمليات حفظ السلام، يتطلب توجيها أوليا من الجمعية العامة وقد تكون له آثار على إدارة الموارد بشفافية. وتلاحظ اللجنة أيضا أن آلية الاقتراض الداخلي بين المجلدين الأول والثاني ليست حلا عمليا للنظر فيه.**

*تنفيذ الميزانية*

40 - خلُص مجلس مراجعي الحسابات إلى وجود فجوات بين صياغة الميزانية وتنفيذها. فعلا سبيل المثال، تأخذ صياغة الميزانية في الاعتبار التكاليف ومعايير النشاط كما تكون معروفة في وقت هذه العملية (أي قبل 6 أشهر من تنفيذ الميزانية). وإذا أُدخلت تعديلات وتحسينات منهجية لتحديد تكاليف الوقود ومعدلات الشواغر على نحو أكثر موثوقية، فإن هذه الأساليب لا تزال تستند إلى آخر التكاليف/المعدلات الفعلية وليس إلى الاتجاهات المتوقعة. وينعكس هذا الفارق الزمني أيضا في تجديد معدلات السداد للبلدان

المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والمعدات المملوكة للوحدات، التي لا تتماشى مع دورة الميزانية. وينطبق الأمر نفسه على تنقيح جداول مرتبات الموظفين (المرجع نفسه، الفقرتان 118 و 119).

41 - ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات وجود مرونة متفاوتة في تنفيذ الميزانية على المستوى الميداني. ففيما يتعلق بالمجموعة الأولى، الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة، تقوم شعبة دعم القدرات النظامية بالوفاء بالالتزامات بالكامل في بداية الفترة مباشرة على مستوى المقر، مع إصدار الفواتير على أساس ربع سنوي. أما الالتزامات المتعلقة بالمجموعة الثانية، الموظفون المدنيون، والمجموعة الثالثة، التكاليف التشغيلية، فإنها تُقدم على مستوى البعثة. ووفقا لما ذكره المجلس، فإن إعادة التوزيع بين المجموعات وداخلها تشكِّل أداة إدارية أساسية في تنفيذ الميزانية، ويؤكد المجلس أن رؤساء عمليات حفظ السلام فُوضت إليهم سلطة إعادة توزيع المستهلكات بين الفئات داخل نفس المجموعة، والأهم من ذلك، بين فئات الإنفاق. ويشير المجلس إلى أن مذكرة المراقب المالي المؤرخة 15 آذار/مارس 2021 حددت تعليمات وشروط تنفيذ عمليات إعادة التوزيع ضمن النظام المالي والقواعد المالية المعمول بها (المرجع نفسه، الفقرات 124-128). **وتلاحظ اللجنة الاستشارية آراء مجلس مراجعي الحسابات بشأن المرونة التي تتيحها عمليات إعادة التوزيع بين المجموعات من حيث إدارة النقدية وأهمية الرقابة التي يتمتع بها المقر في هذا المجال.** وتبدي اللجنة مزيدا من التعليقات عملية إعادة التوزيع بين المجموعات في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/78/744).

42 - وفيما يتعلق برصد تنفيذ الميزانية، يرى مجلس مراجعي الحسابات أن هناك فرصا لتعزيز خط الدفاع الثاني. فقد خلُص المجلس إلى أنه خلال عملية تنفيذ الميزانية، يبدو أن دور شعبة الشؤون المالية للعمليات الميدانية كخط دفاع ثان غير واضح ولا يُنفَّذ على نحو متسق. ويرى المجلس أن التنسيق بين مختلف الجهات الفاعلة في خط الدفاع الثاني يلزم تحسينه (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرتان 135 و 136). وكان المجلس قد خلُص في تقريره السابق عن عمليات حفظ السلام إلى أن ضعف خط الدفاع الثاني هذا في سياق تفويض السلطة يشكِّل خطرا كبيرا على المنظمة (انظر A/77/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات 129-139).

43 - وعند الاستفسار، أبلغت الأمانة العامة اللجنةَ الاستشارية بأن مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ولجنته الإدارية الرفيعة المستوى قد أيَّدا نموذج خطوط الدفاع الثلاثة في عام 2014. وتشكِّل خطوط الدفاع الثلاثة نموذجا مشتركا للضمانات يصف الكيفية التي يخفِّف بها إطار الرقابة من المخاطر عن طريق العمل على ثلاثة مستويات في الأمانة العامة كما يلي: (أ) خط الدفاع الأول ويتعلق بالضوابط التي تعمل بها كيانات الأمانة العامة في عملياتها اليومية؛ و(ب) خط الدفاع الثاني ويرتبط بالضوابط التي يُعمل بها في المهام المركزية الميسِّرة لتصريف الأعمال في مقر الأمم المتحدة، مثل الميزانية والمالية، والموارد البشرية، وإدارة سلسلة الإمدادات، وإدارة المخاطر، والامتثال القانوني والتنظيمي؛ و(ج) خط الدفاع الثالث وهو الضمان المستقل الذي يقدمه مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

44 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تحدد الإدارة الأدوار والمسؤوليات المتعلقة برصد ميزانية عمليات حفظ السلام من قِبل مختلف أصحاب المصلحة في خط الدفاع الثاني لكفالة وجود الضوابط والموازين المناسبة وإيلاء اهتمام أكبر للانضباط في الميزانية وأولويات الولاية.

45 - **وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات بشأن تنفيذ الميزانية حيث ترى أن هناك حاجة إلى زيادة وتعريف وتحديد أدوار ومسؤوليات مختلف أصحاب المصلحة في المقر في رصد ميزانيات عمليات حفظ السلام.**

*المساءلة عن إدارة الميزانية والإبلاغ عن الأداء*

46 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن إطار الميزنة القائمة على النتائج والأدوات المرتبطة به قد بدأ العمل به تدريجياً بهدف كفالة المساءلة والإبلاغ عن الأداء. ويلاحظ المجلس أن كلا من تقرير أداء الميزانية والميزانية المقترحة يمثِّلان مناسبتين للربط بين الميزانية والأداء. ومنذ الإصلاح الإداري وتفويض السلطة المنقح، يقدم رؤساء البعثات إلى المراقب المالي استمارات لإعداد مقترح الميزانية وتقارير أداء الميزانية. وكلا التقريرين متوائمان. ويقدم الأمين العام أيضا تقريرا استعراضيا سنويا عن تمويل بعثات حفظ السلام (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات 147 و 150 و 151).

47 - غير أن مجلس مراجعي الحسابات يرى أن العيوب الكمية والنوعية تؤدي إلى تعقيد تحليل فعالية استخدام الموارد والتقدم المحرز نحو تنفيذ الولايات في إطار عملية الميزانية. وتبدو تقارير الأداء شاقة ومرهقة للبعثات. ولا يبدو أن جزءا كبيرا من البيانات المجمَّعة في إطار الميزنة القائمة على النتائج استراتيجي بما فيه الكفاية: فهناك عدد كبير جدا من المؤشرات والنواتج الوسيطة، مما لا يسمح بالنظر بشكل مباشر وفعال في التقدم الذي تحرزه البعثة نحو إنجاز المهام المنوطة بها والاستخدام الفعال للموارد (المرجع نفسه، الفقرة 153).

48 - ويرى مجلس مراجعي الحسابات أنه بفضل نشر النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء في جميع عمليات حفظ السلام، يمكن للبعثات الآن أن تستخدم هذه الأداة للإسهام في الميزنة القائمة على النتائج والحد من جمع البيانات بما يزيد عن الحاجة. ويرى المجلس أنه ينبغي تبسيط عملية الإبلاغ لتخفيف العبء على المديرين، لا سيما من خلال الحد من حالات التكرار وتوضيح متطلبات المساءلة بشكل أفضل. وتتمثل إحدى أكبر المشاكل في هذا المجال في امتلاك البعثات الكثير جدا من الأدوات والحلول المختلفة، من قبيل نظام أوموجا والنظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء، وغيرهما. وعلاوةً على ذلك، يتعين العمل على تحسين الربط بين تنفيذ الميزانية وأدائها. ووفقا لما ذكره المجلس، يجب تذليل الفصل القائم حاليا بين المهام المنوطة بالبعثات، من جهة، وتخصيص الموارد والنفقات الفعلية، من جهة أخرى. ويتمثل أحد الحلول في ربط النفقات بالولاية المنوطة بالبعثة. وفي الوقت الحاضر، لا يجري حاليا تتبع التكاليف التشغيلية الكبيرة مقابل الولايات المتصلة بها. فعلى سبيل المثال، تُدرَج تكاليف الطيران في الميزانية تحت بند دعم البعثة، ولكنها تدعم العناصر العسكرية ومهام متعددة في سياق الولاية، شأنها في ذلك شأن الوقود والمولدات الكهربائية وأعمال التشييد (المرجع نفسه، الفقرات 163 و 168 و 172 و 177).

49 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تقوم الإدارة بما يلي:

(أ) تبسيط وتحسين جودة البيانات المستخدمة في التقارير المحاسبية التي تصدر في إطار الميزنة القائمة على النتائج؛

(ب) وضع منهجية للقيام تدريجيا بعرض المصروفات الرئيسية وفقا لتوزيع تحليلي حسب عنصر الولاية (المرجع نفسه، الفقرتان 173 و 175).

50 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن عمليات حفظ السلام تُشجَّع على تنسيق ومواءمة منظورَي الميزانية والتخطيط التشغيلي على نحو أفضل. وقد بدأت البعثات مواءمة نظامها الشامل للتخطيط وتقييم الأداء مع أطر الميزنة القائمة على النتائج، مما يعزَّز بفعالية التوجه نحو تحقيق الأثر في أطر الميزنة القائمة على النتائج. غير أنه بالنظر إلى نظم الميزنة والمحاسبة المعمول بهما حاليا في المنظمة، فإن تنفيذ التوصية بعرض النفقات حسب عنصر الولاية سيتطلب تحولا كبيرا في الممارسات وتغييرات في نُظم أوموجا. وأي تغييرات ستكون متوقفة على الموارد المتاحة ضمن الكيانات المموَّلة من ميزانية حفظ السلام لغرض تمويل التدريب اللازم وإدارة التغيير.

51 - **وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات بأن تقوم الإدارة بتبسيط وتحسين جودة البيانات المستخدمة في التقارير المحاسبية التي تصدر في إطار الميزنة القائمة على النتائج. وترى اللجنة أن اقتراح عرض المصروفات الرئيسية حسب عنصر الولاية يتطلب مزيدا من التحليل والتوضيح، وهي واثقة أن أي تطور في هذا المجال سيجري في حدود الموارد المتاحة.**

### 2 - إدارة العنصر المدني التابع لعمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد

52 - قرر مجلس مراجعي الحسابات مراجعة العنصر المدني الفني في أربع من عمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان) التي بلغ مجموع عدد الوظائف فيه 225 3 وظيفة في الفترة 2023/2022 وبلغت اعتمادات الميزانية ككل لهذا العنصر (بما في ذلك التكاليف التشغيلية) ما قيمته 332,5 مليون دولار في الفترة 2023/2022، وهو ما يمثل 14,1 في المائة من إجمالي الاعتمادات المخصصة لهذه البعثات. ووفقا للمجلس، ينطبق تعبير "فني" على الموظفين المدنيين المسؤولين عن أداء عمليات المكتب الأمامي والمساهمة في تنفيذ أهداف الولاية، تمييزا لها عن وظائف الدعم في المكاتب الخلفية (المرجع نفسه، الفقرتان 182 و 183).

53 - وركز مجلس مراجعي الحسابات على مجالات التدخل التالية للعنصر المدني: حماية المدنيين؛ والشؤون السياسية؛ والشؤون المدنية؛ ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ وحقوق الإنسان؛ وحماية الطفل؛ والمرأة والسلام والأمن. وراجع المجلس أيضاً الدور الذي يضطلع به المقر ومركزا الخدمات في بريندیزي وعنتيبي لدعم العناصر المدنية (المرجع نفسه، الفقرة 184).

54 - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التحليل المقدم يركز على أجزاء من العنصر المدني الفني وأن اثنتين من العمليات الأربع من عمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد التي استعرضها مجلس مراجعي الحسابات (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية) في مرحلتي التصفية أو الخفض التدريجي. واللجنة واثقة أن الأمين العام سيدرج في تقرير الاستعراض العام المقبل تحليل المنهجية المستخدمة في إدراج النسب بين مختلف عناصر أفراد عمليات حفظ السلام، ولا سيما بين الأفراد النظاميين والمدنيين، وبين الموظفين الفنيين وموظفي الدعم لجميع بعثات حفظ السلام.**

*ترجمة الولاية والتخطيط لعمليات العنصر المدني*

55 - يلاحظ مجلس مراجعي الحسابات التعقد المتزايد لعمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد نظرا لأن الولايات الصادرة إليها من مجلس الأمن تنحو إلى تغطية نطاق شديد الاتساع والتنوع. وقد اتسع بمرور الوقت نطاق المهام المسندة (المرجع نفسه، الفقرة 188).

56 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن هناك ثلاثة مستويات لأدوات التخطيط الميداني، هي: (أ) خطة البعثة، وهي تنضوي ضمن مسؤولية الممثل الخاص للأمين العام بدعم من مكتب رئيس الموظفين؛ (ب) الاستراتيجيات المتداخلة، من قبيل الاستراتيجية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، أو حماية المدنيين، وهي تنضوي ضمن مسؤولية الممثل الخاص للأمين العام بدعم من موظفين مخصصين؛ (ج) خطط العمل لأقسام العنصر المدني، وهي عبارة عن خطط تشغيلية (المرجع نفسه، الفقرة 192).

57 - ويرى مجلس مراجعي الحسابات أن القيمة المضافة لخطة البعثة لا تتضح ما لم تكن متمايزة بوضوح عن مفهوم البعثة. وعلاوةً على ذلك، لا تستند خطط عمل الأقسام إلى أشكال موحدة، إذ لوحظت أوجه قصور كبيرة شابت التخطيط في الميدان. ويرى المجلس أيضا أن إضفاء الطابع الرسمي على عملية التخطيط غير كاف وأنه لا توجد حاليا أداة فعالة لدعم التخطيط داخل البعثة على الرغم من اعتماد النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء كأداة لدعم التخطيط (المرجع نفسه، الفقرات 193-196).

58 - بالإضافة إلى ذلك، يلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن مشاركة المقر في التخطيط للبعثات غير متسقة. ويمكن للمقر أن يؤدي دورا أكثر استباقيةً في كفالة تحديد أولويات الأهداف الرئيسية للولاية على نحو فعال والتقيد بالتوجيه الاستراتيجي والاستراتيجيات السياسية، وتبادل أفضل الممارسات فيما بين عمليات حفظ السلام. ويلاحظ المجلس أن وحدة التقييم والتخطيط المتكاملين توفر الدعم للأفرقة العملياتية المتكاملة في وضع مفاهيم البعثات وتحديثها، وأن الأفرقة تعمل على صياغة الوثيقة ووضعها في صيغتها النهائية ما لم يُتفق مع البعثات على خلاف ذلك. أما المفاهيم الأخرى للعنصر، من قبيل المفهوم العسكري للعمليات والمفهوم الشُرَطي للعمليات، فيضعها في صيغتها النهائية مكتب الشؤون العسكرية ومكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية، على التوالي، التابعان لإدارة عمليات السلام. ويظل الوضع هو أن تفاوت التخطيط داخل البعثات يكشف عن عدم وجود سياسة مفصلة تشمل عملية التخطيط برمّتها (المرجع نفسه، الفقرات 199 و 200 و 203).

59 - وفيما يتعلق بمرحلة نشر البعثات، يرى مجلس مراجعي الحسابات أنه يتعين تنفيذ تسلسل العمليات المدنية بالنظر إلى أنه لا يمكن أداء الكثير من مهام العنصر المدني بفعالية، بحكم طابعها، ما لم تتمكن عملية حفظ السلام في المقام الأول من استعادة السلام والأمن بدرجة ما. وقد أكدت التجربة الأخيرة لبعثة تحقيق الاستقرار في مالي أن تهيئة حد أدنى من ظروف الأمن والاستقرار شرط مسبق لكي يتمكن العنصر المدني من العمل بفعالية. وفيما يتعلق بمرحلتي الانتقال والانسحاب اللتين تمر بهما بعثات حفظ السلام، يرى المجلس أيضا أن عدم توقع العمليات المدنية وتنفيذها وفقا لترتيب تسلسلي يؤدي إلى حدوث ضرر (المرجع نفسه، الفقرات 212 و 215 و 218). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس يرى أن الترتيب التسلسلي للأنشطة، وهو أمر تمس الحاجة إليه، يمكن أن يكون جزءا من تنفيذ أولويات الولايات.

60 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تستعرض الإدارة التخطيط لعمليات العنصر المدني لكي تكفل، بعد إجراء مشاورات مستفيضة، تسلسلًا متعدد السنوات وأكثر واقعية لتنفيذ الولاية ومواءمةً أفضل مع الأولويات الاستراتيجية.

61 - **وتقر اللجنة الاستشارية برأي مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بقيمة التسلسل المتعدد السنوات لتنفيذ ولايات البعثات، وفي الوقت نفسه، تلاحظ اختصاص مجلس الأمن في تحديد أولويات الولايات والمرونة الممنوحة لقيادات البعثات في تنفيذ الولايات على المستوى العملياتي.**

*اللجوء إلى الأموال الخارجة عن الميزانية لاستكمال الاعتمادات التشغيلية*

62 - أنهي إلى علم مجلس مراجعي الحسابات حدوث زيادة كبيرة في تكلفة العنصر المدني الفني على الرغم من استقرار عدد الموظفين. وفيما يتعلق بملاك الموظفين، بلغ عدد وظائف العنصر المدني في البعثات الأربع الكبيرة من بعثات حفظ السلام المتعددة الأبعاد 225 3 وظيفة في الفترة 2023/2022، وهو رقم قل بمقدار 2 في المائة في السنوات الخمس الماضية، في حين تبلغ الاعتمادات ذات الصلة (الجزء الفني من المجموعة الثانية، الموظفون المدنيون) ما قدره 253 مليون دولار، وهو ما يمثل زيادةً بنسبة 16 في المائة على مدى السنوات الخمس الماضية (المرجع نفسه، الفقرتان 235 و 238).

63 - وفيما يتعلق بإدارة الموارد المالية، يلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أنه بغية استكمال الميزانية المقررة، تطلب البعثات أموالا خارجة عن الميزانية لتمويل الوظائف والأنشطة التي تسهم في الوفاء بولايتها. فعلى سبيل المثال، تعتمد إدارة عمليات السلام على أموال خارجة عن الميزانية لتشغيل بعض أنشطتها التي تستضيفها قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات. وتعتمد الموارد المتعلقة بالقدرات الدائمة على النداءات السنوية التي توجَّه إلى الجهات المانحة من أجل الحصول على تمويل غير مؤكد من خارج الميزانية. ويذكر المجلس أن هذه القدرات أثبتت أنها موارد متكاملة وفعالة من حيث التكلفة وتكميلية كفلت توفير الدعم المتسق والمنسق لكل من البعثات السياسية الخاصة وغيرها من كيانات الأمانة العامة غير العاملة في مجال حفظ السلام (المرجع نفسه، الفقرات 240 و 243 و 246). ونتيجة لذلك، تكرس أنشطة القدرات الدائمة بشكل متزايد لهذه الكيانات غير العاملة في مجال حفظ السلام. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه بين الفترتين 2021/2020 و 2023/2022، انخفضت نسبة عمليات النشر في عمليات حفظ السلام للهيئة الدائمة للعدالة والسجون من 74 في المائة إلى 66 في المائة وللقدرة الشرطية الدائمة من 72 في المائة إلى 51 في المائة.

64 - وفيما يتعلق بإدارة الموظفين، يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن العناصر المدنية في البعثات المتعددة الأبعاد تواجه صعوبات تؤثر على معدلات الشواغر وتناوب الموظفين. فمن ناحية، تعاني العناصر المدنية من شواغر كبيرة في وظائف الإدارة العليا، ولا سيما في وظائف رؤساء المكاتب الميدانية. ومن ناحية أخرى، يبقى بعض الموظفين في وظائفهم فترة طويلة، مما يمكن أن يؤدي إلى تراجع الأداء (المرجع نفسه، الفقرات 249 و 250 و 255).

65 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تقدم الأمانة العامة في وثائق الميزانية معلوماتٍ عن تكاليف العنصر المدني الفني التابع لعمليات حفظ السلام (المرجع نفسه، الفقرة 260). **وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات بشأن توفير الموارد للعنصر المدني وإدارته.**

66 - واتفقت الإدارة مع التوصية وبينت أن معلومات مفصلة عن عدد الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة بحسب مستوى الرتبة تُقدم بالفعل عن كل عنصر من عناصر البعثات وأن طريقة العرض ستحسَّن لتشمل تقديم معلومات عن تقدير كلفة ذلك فيما يتعلق بجميع العناصر. وبالإضافة إلى ذلك، بالنسبة إلى البعثات التي تحصل على تمويل برنامجي، سيتواصل تحسين المعلومات الواردة في تقارير الميزانية المستقبلية بعرضها أيضاً بحسب العنصر (A/78/773، الفقرة 25).

*تكامل العنصر المدني مع العناصر الأخرى في البعثة والتنسيق مع أصحاب المصلحة الآخرين*

67 - يرى مجلس مراجعي الحسابات أن العناصر المدنية لا تبدو متكاملة بشكل كافٍ مع العناصر الأخرى لعمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد. وهو يلاحظ أنه قد أنشئت هياكل متكاملة لدعم تكامل مختلف العناصر؛ حيث يشكل مركز العمليات المشتركة وخلية التحليل المشترك للبعثة أفضل مثالين على توحيد وتحليل المعلومات الواردة من الميدان. ومع ذلك، يرى المجلس أنه في الحالات التي يُنتظر فيها أداء أعمال مشتركة بين العناصر المدنية والنظامية، مثلما هي الحال في مجال حماية المدنيين ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن، لا يرقى التكامل دائماً إلى المستوى الملائم (A/78/5 (Vol.II)، الفصل الثاني، الفقرات 263 و 267 و 270).

68 - ويلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن تسلسل القيادة داخل البعثات ينقسم بوضوح إلى أربع ركائز هي: (أ) القوة؛ (ب) الشرطة؛ (ج) دعم البعثة، ولكل من تلك الركائز مفهومه الخاص للعمليات وتسلسله الإداري وعلى رأسه الممثل الخاص للأمين العام؛ (د) المكونات الأخرى للعنصر المدني، التي تتبع للممثل الخاص مباشرة أو عن طريق نائب للممثل الخاص. ومع ذلك، يبدو أن مكتب رئيس الموظفين، الذي يدعم الممثل الخاص في الإدارة الاستراتيجية لجميع الركائز، عامل تنظيمي رئيسي في تكامل البعثة (المرجع نفسه، الفقرة 272).

69 - والتعاون بين العناصر المدنية والكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة يبدو متفاوتا. ففيما يتعلق بوكالات الأمم المتحدة المتخصصة وصناديقها وبرامجها، يرد التكامل بين فريق الأمم المتحدة القطري وبعثات حفظ السلام في الوثائق والسياسات الاستراتيجية. وفي البعثات المتكاملة، تتجلى وظيفة التنسيق في نائب الممثل الخاص للأمين العام "القائم بمهام ثلاثية"، الذي يؤدي معا دور منسق مقيم ومنسق للشؤون الإنسانية. ويظل التنسيق المباشر بين العناصر الفرعية والوكالات والصناديق والبرامج المحددة على المستوى التشغيلي متفاوتا. ويشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أنه "جرت محاولة وضع نموذج يكون فيه أحد كيانات الأمم المتحدة مسؤولا عن تنفيذ أهداف ولاية حفظ السلام". وفعليا، "في عام 2012، في العام الأخير من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، تلقى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تمويلا من البعثة للاضطلاع بأنشطة سيادة القانون، بموجب مذكرة تفاهم محددة كانت تهدف إلى مواصلة العمل الأساسي في مجال سيادة القانون أثناء العملية الانتقالية وبعدها. وركزت البعثة على الأبعاد السياسية لسيادة القانون، بينما ركز برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الجوانب التي يطغى عليها الطابع التقني والإنمائي". (المرجع نفسه، الفقرات 279 و 280 و 286 و 301).

70 - وعند الاستفسار، أبلغت الأمانةُ العامة اللجنة الاستشارية بأنه في عمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد التي تنشر إلى جانب فريق الأمم المتحدة القطري، يتحقق قدر أكبر من التكامل الاستراتيجي والبرنامجي في الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة إلى البلدان، وذلك من خلال التقييمات المشتركة والبرامج المشتركة، ولا سيما في مجال تحقيق الاستقرار واستعادة سلطة الدولة وسيادة القانون وإصلاح قطاع الأمن.

غير أن الأمانة العامة تلاحظ أنه قد تكون هناك حدود لتنفيذ الولايات من خلال وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها: فعادة ما يكون أثرها أضيق حدودا، وحتى عندما تعمل في مجالات مشابهة بوجه عام من مجالات الولاية (مثل سيادة القانون)، تكون درايتها ومهامها متمايزة عن دراية ومهام الأخصائيين من عمليات حفظ السلام في نفس المجال. وقد تكون هناك أيضا عوامل مالية وتشغيلية يتعين مراعاتها. فعلى سبيل المثال، تكون هناك تكاليف عامة إضافية مرتبطة بالتنفيذ من خلال الوكالات والصناديق والبرامج، وقد يواجه بعضها آجالا أطول في عمليات التعيين والنشر من تلك التي تواجهها البعثات.

71 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن سياسة التقييم والتخطيط المتكاملين المنقحة (2023) تتطلب وجود منتدى للقيادة العليا يضم صانعي القرار الرئيسيين التابعين للأمم المتحدة في البلد، وقدرة تحليلية وتخطيطية مشتركة، لضمان التحليل والتخطيط وصنع القرار والتنسيق والرصد والتقييم المشترك. ويرى المجلس أن من شأن استعراض تنفيذ البعثات لهذا التدبير وتقديم الدعم لها لتفعيله وتبسيط عملياتها الإدارية الاستراتيجية العامة أن يعزز إحراز التقدم اللازم في مجال التكامل (المرجع نفسه، الفقرة 303).

72 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تقوم الإدارة بما يلي:

(أ) استعراض وتعديل الآليات القائمة التي تستخدمها القيادة العليا للبعثات، بما يتماشى مع سياسة التقييم والتخطيط المتكاملين المنقحة، من أجل تعزيز فعاليتها في إنجاز مهامها الأساسية في مجالي التكامل والإدارة الاستراتيجية؛

(ب) استكشاف سبل جديدة للعمل مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بشأن تنفيذ الأهداف المتوخاة من ولايات حفظ السلام (المرجع نفسه، الفقرتان 304 و 306).

73 - وفيما يتعلق بالتوصية باستعراض وتعديل الآليات القائمة التي تستخدمها قيادة البعثات العليا، يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن هذه الآليات ينبغي أن تقوم بما يلي: (أ) التركيز على إنشاء منتدى متكامل للقيادة العليا يضم صانعي القرار الرئيسيين التابعين للأمم المتحدة في البلد، بمن فيهم نواب الممثلين الخاصين للأمين العام ورئيس موظفي البعثة؛ (ب) ضمان أن تكون هذه الآليات مبسطة لكي تستوعب، قدر الإمكان، آليات التنسيق الأخرى وتخفف العبء عن كاهل المديرين؛ (ج) دعم جميع مراحل عملية الإدارة الاستراتيجية المتكاملة، من التخطيط إلى الرصد والإبلاغ، ومن تحديد المسؤوليات المشتركة والإجراءات المشتركة إلى تقييم الأداء والأثر؛ (د) ضمان أن تكون هذه الآليات مدعومة بقدرة تحليلية وتخطيطية مشتركة لضمان التحليل والتخطيط وصنع القرار والتنسيق والرصد والتقييم المشترك.

74 - **وترى اللجنة الاستشارية أن التوصية باستعراض وتعديل الآليات القائمة التي تستخدمها القيادة العليا للبعثات سيتعين أن تكون أكثر تحديدا حتى يتسنى تنفيذها بشكل سليم، وتلاحظ أن الإدارة وافقت على استكشاف سبل جديدة للعمل مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بشأن تنفيذ أهداف ولايات حفظ السلام في سياق التخطيط للمرحلة الانتقالية (انظر A/78/773، الفقرة 29). واللجنة واثقة أن البعثات ستقوم بتحسين التخطيط في المراحل المبكرة مع تجنب ازدواجية الجهود.**

*أداء العنصر المدني ومساءلته*

75 - رأى مجلس مراجعي الحسابات أنه تُستخدم في الإبلاغ عن أداء العنصر المدني بيانات وفيرة، لكن الأدوات المستخدمة فيه غير منسقة (على سبيل المثال، يفتقر نظام أوموجا والنظام الشامل للتخطيط وتقييم

الأداء إلى قابلية التشغيل المتبادل)، في حين لا توجد تقارير ذات صلة وموثوقة. وتختار البعثات مؤشرات مفرطة في كثرتها ودرجة تفصيلها، ولا تكون دائماً متسقة مع الاستراتيجيات الشاملة للبعثات، وهو ما يجعل من المستحيل الاعتماد على بيانات شاملة محكمة لتقييم الأنشطة في ضوء الاستراتيجية السياسية للبعثات أو مفهوم البعثة. وتكون نواتج الميزنة القائمة على النتائج متعددة ومتباينة ويصعب تفسيرها أحيانا. وفي هذا السياق، يرى المجلس أنه لا يُسلَّط الضوء بشكل كافٍ على إنجازات العنصر المدني وعوامل نجاحه الرئيسية (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات 312 و 317 و 320).

76 - إضافةً إلى ذلك، يرى مجلس مراجعي الحسابات أنه يمكن تعزيز الدور الذي يضطلع به المقر في تنفيذ عمليات الرقابة والمساءلة، وأن هناك حاجة إلى تبسيط متطلبات الإبلاغ واستخدام أدوات استعراض الأداء بشكل أفضل. وفي هذا الصدد، يرى المجلس أن استعراضات ملاك الموظفين المدنيين تتيح فرصة لتعزيز مواءمة الموارد البشرية مع أولويات الولايات ومع استراتيجيات البعثات (المرجع نفسه، الفقرتان 330 و 335).

77 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تستعرض الإدارة، من خلال عملية يشارك فيها كل من المقر والبعثات، جودةَ الإبلاغ الحالي عن أداء العناصر المدنية الفنية التابعة لعمليات حفظ السلام، من أجل زيادة وجاهته وتحسين دعم الإدارة والرقابة الاستراتيجيتين (المرجع نفسه، الفقرة 341).

78 - **وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات بشأن الحاجة إلى تحسين الإبلاغ عن أداء العناصر المدنية وزيادة الرقابة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقيّم أدوات استعراض الأداء بغية زيادة قابليتها للتشغيل المتبادل وأن يقدم معلومات مستكملة في سياق تقرير المساءلة المقبل.**

### 3 - الشؤون المالية

*قيد الأرصدة الدائنة لحساب الدول الأعضاء*

79 - أبلغ مجلس مراجعي الحسابات بأنه حتى 30 حزيران/يونيه 2023، بلغت الأرصدة الدائنة المقيدة لحساب الدول الأعضاء للبعثات العاملة 274,3 مليون دولار. وتقدر هذه الأرصدة الدائنة بأقل من قيمتها الحقيقية، حيث تقدر تقريبا بمبلغ 17 مليون دولار، وذلك بسبب مشكلة التسجيل المزدوج للاستهلاك داخل وحدة إدارة الأموال في نظام أوموجا. وتمت في تموز/يوليه 2022 معالجة هذه المشكلة، التي كانت قائمة طوال السنوات التسع السابقة. وتعكف الإدارة على إعادة حساب الأرصدة الدائنة المسجلة للسنوات المالية 2014/2013 إلى 2022/2021 وتعديلها، عند الاقتضاء (المرجع نفسه، الفقرات 423 و 431 و 434).

80 - وعند الاستفسار، أبلغت الأمانة العامة اللجنة الاستشارية بأن الإجراءات المتعلقة بالأرصدة الدائنة منصوص عليها في القرار المتعلق بتمويل كل عملية من عمليات حفظ السلام على حدة، لأن النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة لا يتطرقان إلى معالجة الأرصدة الدائنة في سياق عمليات حفظ السلام. وبالنسبة للدول الأعضاء التي لم تسدد اشتراكاتها بالكامل، تخصم المبالغ المقيدة لحسابها من اشتراكاتها غير المدفوعة، أما بالنسبة للدول التي أوفت بالتزاماتها تجاه البعثة المعنية، فتقسم حصة المبالغ المقيدة لحسابها من الأنصبة المقررة المقبلة. وعندما تتخلف دولة عضو عن دفع أنصبتها المقررة بالكامل، يظل هذا المبلغ مستحق الدفع،

ويتراكم بمرور الوقت، ولا يعاد حسابه أبدا. وفيما يتعلق بإعادة الفوائض إلى الدول الأعضاء، فإن الجمعية العامة وافقت في الماضي على إعادة هذه الفوائض استنادا إلى الجدول المنطبق على آخر اشتراكات مقررة لكل بعثة.

81 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تقوم الإدارة بما يلي:

(أ) وضع إجراءات تشغيل موحدة للأرصدة الدائنة، تقدم لمحة عامة عن العملية وما يتصل بها من ضوابط داخلية؛

(ب) الانتهاء من تحليلها لتحديد التسويات النهائية اللازمة المتصلة بالأرصدة الدائنة (المرجع نفسه، الفقرتان 429 و 435).

82 - **وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن إعادة الأرصدة الدائنة لحساب الدول الأعضاء.**

*استرداد التكاليف*

83 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن صندوق عمليات حفظ السلام لاسترداد التكاليف سجل فائضا قدره 105,2 ملايين دولار في 30 حزيران/يونيه 2023. ويرى المجلس أن الحفاظ على رصيد حر كبير طريقة فعالة أو كفؤة لإدارة صندوق. ووفقا لسياسة استرداد التكاليف والمبادئ التوجيهية، ينبغي ألا يتجاوز الرصيد الإجمالي للصندوق سنة واحدة من النفقات. ووجد المجلس أن بعض الكيانات لديها فائض كبير يتجاوز سنة واحدة من النفقات (المرجع نفسه، الفقرات 439 و 450 و 453).

84 - ويلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن استرداد التكاليف يستند إلى التمييز بين الإيرادات القابلة للإنفاق (مقابل الخدمات المقدمة عندما لا تكون هناك ميزانية مقررة مخصصة لمقدم الخدمات) والإيرادات غير القابلة للإنفاق (عندما تكون هناك ميزانية مقررة مخصصة)، وهو تمييز لا يكون صائبا في جميع الأحوال. وتعاد الإيرادات غير القابلة للإنفاق إلى الدول الأعضاء وفقا للبند 3-3. ويشير المجلس إلى أنه وتمشيا مع التوصيات الواردة في التقرير السابق للمجلس، استعرضت الإدارة الفترات المالية الخمس الماضية لكفالة قيام البعثات بالتمييز الصحيح بين الإيرادات القابلة للإنفاق والإيرادات غير القابلة للإنفاق. ونتيجة لذلك، سُجل تعديل بقيمة 21 مليون دولار في حسابات السنة المالية 2023/2022، وأعيد هذا المبلغ إلى الدول الأعضاء. ويبين تحليل للتسويات حسب البعثة وحسب نوع الخدمة أن هناك خطرا كبيرا يتمثل في الخلط بين النفقات القابلة للإنفاق وغير القابلة للإنفاق على خدمة الوقود وخدمات الهاتف المحمول (المرجع نفسه، الفقرتان 456 و 457).

85 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تقوم الإدارة بما يلي:

(أ) استعراض الفائض المتراكم من استرداد التكاليف في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وإجراء التعديلات اللازمة؛

(ب) مواصلة عملها المتعلق بالرصد لاسترداد التكاليف، ولا سيما لكفالة التمييز الصحيح بين الإيرادات القابلة للإنفاق والإيرادات غير القابلة للإنفاق (المرجع نفسه، الفقرتان 454 و 459).

86 - **وترى اللجنة الاستشارية أن الفائض المتراكم لاسترداد التكاليف يعكس المسائل المتصلة على وجه الخصوص بالتخطيط والتمييز بين المبالغ القابلة للإنفاق والمبالغ غير القابلة للإنفاق، وأنه ينبغي إعادة أي مبلغ غير مستخدم إلى الدول الأعضاء. وتعرب اللجنة مجددا عن أملها في أن يواصل الأمين العام تحسين استرداد التكاليف في سياق البعثة وأن يقدم، في جميع تقارير الاستعراض العام المقبلة، وكذلك في سياق تقارير ميزانيات البعثات، معلومات مفصلة عن استرداد التكاليف تشمل على سبيل المثال لا الحصر الأنشطة الخاضعة لاسترداد التكاليف، والموارد البشرية والمالية المتصلة بالبعثات التي جرى استخدامها، والمبررات المستندة إلى تحليل الاتجاهات لتصنيف الإيرادات غير القابلة للإنفاق وتلك القابلة للإنفاق، والمبالغ التي يتعين إعادتها إلى الدول الأعضاء، فضلا عن استخدام صندوق استرداد تكاليف حفظ السلام (انظر A/77/767، الفقرة 78 و A/76/760، الفقرة 78).**

87 - **وتشير اللجنة الاستشارية أن الجمعية العامة لاحظت في قرارها 253/77 باء النتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالفائض المتراكم في صندوق عمليات حفظ السلام لاسترداد التكاليف، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم في تقاريره المقبلة عن الميزانية معلومات مفصلة عن هذه المسألة، ويشمل ذلك تقارير الميزانية العادية وتقارير ميزانية حفظ السلام على السواء.**

### 4 - شراء الوقود

88 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن الوقود يمثل أحد بنود المشتريات لكبيرة لعمليات حفظ السلام، حيث بلغت قيمته 369 مليون دولار في عام 2022. وكانت استراتيجية إدارة فئات الوقود هي الثانية من بين 40 استراتيجية تمت الموافقة عليها، في أيلول/سبتمبر 2019. واستندت إلى تحليل متعمق للصعوبات التي ينطوي عليها نقل الوقود إلى المواقع النائية لبعثات حفظ السلام. ويشير المجلس أيضا إلى أن بعثات حفظ السلام تعتمد أساسا على عقود الإنجاز الكلي التي تنقل مسؤولية تخزين الوقود وإيصاله إلى الخارج إلى المتعاقدين، وهو حل يخفف عن عاتق المنظمة أعباء لوجستية مهمة وخطر الخسارة، ويوفر الموارد البشرية الداخلية (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات 465 و 468 و 469).

89 - ويلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن أداء المنظمة في اعتمادها على عدد محدود للغاية من الموردين تدهور. وفي عام 2019، أقر القائمون على تطوير الاستراتيجية بوجود ستة بائعين يمثلون 97 في المائة من النفقات، في حين يمثل بائع واحد منهم 51 في المائة. واستنادا إلى أوامر الشراء الصادرة في عام 2022، ارتفعت هاتان النسبتان على التوالي إلى 98 في المائة و 66 في المائة لعمليات حفظ السلام. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن أوامر الشراء لعامي 2022 و 2023 تظهر أن بائعا واحدا موجودا في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال يمتلك 63 في المائة من السوق (المرجع نفسه، الفقرة 481).

90 - وفيما يتعلق برصد الوقود، يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن المنظمة استحدثت قواعد ووضعت أساليب جديدة لتحسين الكفاءة في إدارة شراء الوقود. وأدرجت مستويات أداء مقبولة في العقود، ويجري حاليا

تعزيز النظام الإلكتروني لإدارة الوقود. ويجري تنفيذ ورصد هذه الأدوات على مستوى البعثة. وتقع مسؤولية إدارة الوقود على عاتق البعثة، ومن ثم لا يوجد حاليا أي تقارير فعلية تقدم بانتظام من الميدان إلى المقر. وتختلف الحالات في الميدان، وقد يكون تجميع البيانات وحده عديم الجدوى. ويشير المجلس أيضا إلى أنه من أجل مراقبة قطاع الوقود، تم تصميم تسعة مؤشرات أداء رئيسية لتغطية الجوانب الرئيسية التي يجب مراقبتها، بما في ذلك الموثوقية والاستجابة والبيئة وكفاءة الأصول. ومع ذلك، حتى تشرين الأول/أكتوبر 2023، لم يتم الإبلاغ حاليا سوى عن مؤشرين منهم فقط، وتم الإبلاغ عن مؤشر واحد فقط على مستوى الكيان. ويعتمد معظمها على مستويات الأداء المقبولة وبيانات النظام الإلكتروني لإدارة الوقود، التي لم تتوفر بعد (المرجع نفسه، الفقرات 490 و 491 و 494). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس يشعر بالقلق لأن الحالة العامة فيما يتعلق بالاستهلاك غير الطبيعي للوقود لم تتحسن في السنوات الأخيرة.

91 - وفيما يتعلق ببذل العناية الواجبة في اختيار البائعين، وجد مجلس مراجعي الحسابات أنه في بعثتين كبيرتين من بعثات حفظ السلام، هما بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حدثت مشكلات خطيرة في التسليم فيما يتعلق بمورد لوقود الطائرات ووقود وسائل النقل البري ومواد التشحيم في عامي 2021 و 2022 والربع الأول من عام 2023. وتعزى هذه الصعوبات أساسا إلى أن البائع لم يعد قادرا على تغطية تكلفة المخزونات التعاقدية من المنتجات النفطية المسلّمة إلى الأمم المتحدة بسبب ثقل ديونه المالية (المرجع نفسه، الفقرة 502).

92 - وفيما يتعلق ببعثة لأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، بعد أن وضع البائع خطتين للتعافي باءتا بالفشل، قامت الأمم المتحدة بإنهاء العقد مبكرا في تموز/يوليه 2022 (أي بعد أقل من تسعة أشهر من بدايته). وتم إصدار عقد جديد لثاني أفضل استجابة مقدمة طلب تقديم العروض على التماس تموز/يوليه 2021، والذي كان أيضا صاحب العقد السابق، وفقا للشروط التي تم التفاوض عليها في وقت الالتماس (المرجع نفسه، الفقرة 503).

93 - وفيما يتعلق ببعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أعلن البائع في كانون الثاني/يناير 2023 أنه بصدد إنهاء عملياته من جانب واحد مع البعثة في غضون شهر واحد، وهو قرار لم ينص عليه في شروط العقد. وفي آذار/مارس 2023، أعلن البائع لجميع عملائه أنه في طريقه للتصفية. وتمكنت الأمم المتحدة من مواجهة هذه الحالة التي توقفت فيها الأنشطة، حيث كان أحد طلبات تقديم العروض للاستحواذ على العقد في مرحلته النهائية، نظرا لقصور أداء البائع في وقت سابق. وقامت إدارة الدعم العملياتي بتسريع وتيرة عملية اختيار بائع جديد، وتم توقيع العقد الجديد في شباط/فبراير 2023 (المرجع نفسه، الفقرة 505).

94 - وعندما حاولت الأمم المتحدة تفعيل شرط ضمان الأداء في عقد بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى في كانون الثاني/يناير 2023 لاسترداد الخسائر المالية الناجمة عن قصور أداء البائع، اكتشفت عدة مشاكل تتعلق بضمان الأداء المقدم من البائع في إطار هذا العقد، وكذلك بضمان الأداء للعقد الموقع مع بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ونتيجة لذلك، لم تتمكن الإدارة من التخفيف من مخاطر عدم الأداء ومن الخسائر الناجمة عنه. وعُلق التعامل مع البائع في حزيران/يونيه 2023 من جميع طلبات تقديم العروض في منظومة الأمم المتحدة، عقب استعراض أجرته لجنة استعراض الموردين التابعة للأمانة العامة. وتقدر الخسارة الناجمة عن قصور أداء البائع في عقدي الوقود بمبلغ 22,5 مليون دولار. وبالإضافة إلى ذلك، يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن التقديرات تشير إلى

أن نقص أداء مقدم الخدمات نفسه تسبب في خسارة إضافية قدرها 18 مليون دولار فيما يتعلق بعقد حصص الإعاشة مع بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (المرجع نفسه، الفقرتان 508 و 512 والحاشية 42).

95 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه إلى جانب الخسارة البالغة 40,5 مليون دولار، يمكن توقع التكاليف الإضافية التالية:

(أ) تقدر التدفقات النقدية الرئيسية الخارجة المستحقة لموردين احتياطيين من البائعين البدلاء الذين يقدمون خدماتهم بأسعار مرتفعة في جمهورية أفريقيا الوسطى بمبلغ 10 ملايين دولار، ووصلت تكلفة الزيادة المعجلة للمورِّد الجديد في جمهورية الكونغو الديمقراطية بعد التفاوض إلى 0,4 مليون دولار؛

(ب) بالإضافة إلى ذلك، قدرت التكلفة الزائدة لاستخدام ثاني أفضل بائع في جمهورية أفريقيا الوسطى بدلا من المورد الذي تم اختياره في الأصل بمبلغ 12 مليون دولار بحلول نهاية العقد الذي مدته ثلاث سنوات.

96 - وفيما يتعلق بالمساءلة، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يجري تحقيقا. والمسألة قيد نظر المكاتب المعنية، بما في ذلك مكتب الشؤون القانونية.

97 - ويوصي مجلس مراجعي الحسابات بأن تقوم الإدارة بما يلي:

(أ) إكمال استعراضها لاستراتيجية فئات الوقود في الوقت المناسب لتكييفها مع مختلف التحديات، بسبل منها استكشاف أدوات تعاقدية ونماذج تشغيلية إضافية من أجل تقليل اعتمادها على عدد محدود للغاية من الموردين؛

(ب) تحسين التقارير الواردة من الميدان بشأن الاحتياجات من الوقود واستهلاكه من أجل تحديد الحالات التي تتطلب اتخاذ إجراءات مناسبة عند الاقتضاء؛

(ج) مواصلة تعزيز توخي العناية الواجبة في المجال المالي بالنسبة للبائعين في مرحلة الاختيار وفي الحالات التي تؤثر فيها مشاكل جوهرية ومستمرة على الأداء الجاري للعقد (المرجع نفسه، الفقرات 485 و 498 و 513).

98 - **وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن شراء الوقود وتعرب عن قلقها إزاء الخسائر المتصلة بشراء الوقود وحصص الإعاشة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وترى اللجنة أنه ينبغي بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بالبائعين، كما ينبغي تحسين رصد ومراقبة استهلاك الوقود، ومتابعة المساءلة في الوقت المناسب. واللجنة واثقة أنه ستقدَّم معلومات مستكملة إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير وأنها ستدرَج في سياق التقارير المقبلة عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.** وستبدي اللجنة مزيدا من التعليقات في تقاريرها المقبلة عن هاتين البعثتين وعن المساءلة (A/78/744/Add.9، و A/78/744/Add.10 و A/78/743).

## جيم - ملاحظات مراجعة الحسابات الأخرى

*أوجه القصور في عمليات إجلاء المصابين التي قامت بها بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى*

99 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أنه في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2022، لقي ثلاثة من حفظة السلام التابعين لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى مصرعهم، وأصيب واحد من حفظة السلام نتيجة انفجارات ألغام في منطقة بوار. وتم إجلاؤهم جميعا برًّا، في رحلة استغرقت تسع ساعات. وأوضحت البعثة أن الحادث وقع ليلا وأنه، بسبب الحظر الذي فرضته حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على الرحلات الجوية الليلية، لم يتسن إجلاء حفظة السلام الجرحى بطائرة هليكوبتر وتحتم إجلاؤهم برا. ويشير المجلس إلى أن إجراءات التشغيل الموحدة لإجلاء المصابين لم تخضع للتحديث منذ عام 2020، على الرغم من حدوث تغييرات كبيرة منذ ذلك الحين. ووفقا للمجلس، يفتقر نظام إجلاء المصابين إلى أساليب واضحة للاتصال والتنسيق والتدريب (المرجع نفسه، الفقرات 542-544).

100 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن قائد الشرطة العسكرية للقوة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى أجرى تحقيقا في الحادث. وعقب التحقيق، عقد رئيس البعثة مجلس تحقيق. وخلص مجلس التحقيق إلى أن الإجراء التشغيلي الموحد لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى بشأن الدوريات قد انتهك من عدة جوانب، بما في ذلك عدم وجود مساعد طبي، وأن عملية الإجلاء على الطرق قد تأخرت دون داع. وأكدت أنه نظرا للحظر العام المفروض على الطيران ليلا، ينبغي أن يدرج في جميع عمليات التخطيط للدوريات الليلية تطبيق نهج لإدارة المخاطر يتطلب إلحاق موظفين طبيين وينص على أن يكون الإجلاء براً هو وسيلة الإجلاء الرئيسية. وأبلغت اللجنة أيضا بأن البعثة قد بسطت إجراءاتها التشغيل الموحدة الخاصة بها لإجلاء المصابين، ولا سيما فيما يتعلق بالتنسيق، وأنها ستختبر العمليات المنقحة في اختبار جهد يتعلق بإجلاء المصابين سيجرى في أوائل آذار/مارس 2024. علاوة على ذلك، قام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمراجعة أداء العمليات الجوية لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى في عام 2022 (التقرير 041/2022).

101 - **وتعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها إزاء الحادث الذي وقع في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، واللجنة واثقة أنه سيتم تحديث إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بالدوريات وإنفاذ الامتثال لها في جميع بعثات حفظ السلام، حسب الاقتضاء. واللجنة واثقة أيضا أنه ستتم متابعة المساءلة في الوقت المناسب وأنه ستقدم معلومات مستكملة في تقرير الاستعراض العام المقبل.**

*أوجه القصور في الإشراف على مشروع بناء في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى*

102 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن مشروع بناء جدران خرسانية على شكل حرف T قد أبرم بين بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وأحد البائعين. ولاحظ المجلس أن 800 من مجموع 000 4 من تلك الجدران لم تنتج وفقا للمواصفات المطلوبة بموجب العقد. وفي أيلول/سبتمبر 2023، كانت شعبة المشتريات لا تزال تستعرض المعلومات الواردة من

البعثة ولم تكن المسألة قد أحيلت بعدُ لاتخاذ أي إجراء رسمي أو قانوني (A/78/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة 545). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن وحدة التشييد التابعة لقسم الهندسة وإدارة المرافق التابع للبعثة مسؤولة عن الإشراف على المشروع وأنه تم تعيين مدير للمشروع للإشراف على الأعمال.

103 - وأبلغت الأمانة العامة اللجنة، بناء على استفسارها، بأن البعثة طلبت رسميا من البائع إزالة الجدران الخرسانية المذكورة المخالفة للمواصفات والاستعاضة عنها بأخرى مطابقة للمواصفات السليمة، وفقا لشروط العقد. ولم يرد المقاول على طلب البعثة ولم يتخذ أي إجراء تصحيحي لاستبدال الجدران المخالفة للمواصفات. واتخذت البعثة خطوات بموجب العقد فيما يتعلق بإخفاق البائع في الأداء. وتظل المسألة قيد استعراض المكاتب المعنية، بما في ذلك مكتب الشؤون القانونية.

104 - **واللجنة الاستشارية واثقة أنه ستتخذ على وجه السرعة تدابير المساءلة، بما في ذلك الإجراءات التصحيحية، فيما يتعلق بأوجه القصور في مشروع البناء في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى.**

## دال - الشطب والغش والغش المفترض

105 - أبلَغت الأمانة العام مجلس مراجعي الحسابات بأنه تم شطب أصول بلغت قيمتها 9,8 ملايين دولار خلال السنة المالية 2023/2022 (79,1 مليون دولار في السنة المالية 2022/2021 ومن بين المبالغ التي تم شطبها، يتعلق مبلغ 6,9 ملايين دولار بالأصول الثابتة للممتلكات (16,5 مليون دولار في السنة المالية 2022/2021، ومبلغ 2,5 مليون دولار بالأصول العقارية (62,3 مليون دولار في السنة المالية 2022/2021، ومبلغ 0,4 مليون دولار بخسائر المبالغ المستحقة القبض (0,3 مليون دولار في السنة المالية 2021/2020، ولم يبلَّغ عن أي خسائر نقدية (0,02 مليون دولار في السنة المالية 2022/2021) (المرجع نفسه، الفقرة 557).

106 - وخلال الفترة 2023/2022، أبلغ مكتب المراقب المالي مجلس مراجعي الحسابات عن 10 حالات غش، تنطوي على مبلغ مجموعه 157 7 دولارا، استُرد منه مبلغ 692 5 دولارا، وأبلغه كذلك عن 113 من حالات الغش المفترض، تنطوي على مبلغ مجموعه 7,19 ملايين دولار (المرجع نفسه، الفقرة 560 والجدول 18 من الفصل الثاني). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه فيما يخص 8 من أصل 10 حالات غش وقعت خلال الفترة 2023/2022، لم تتكبد المنظمة خسارة مالية. وبالنسبة للحالتين المتبقيتين اللتين كانت ستترتب عليهما آثار مالية بالنسبة للمنظمة، تم استرداد المبلغ المفقود بالكامل في الحالة الأولى، وفرضت على مرتكب الحالة الثانية غرامة تعادل شهرا واحدا من الراتب الأساسي الصافي. إضافةً إلى ذلك، اتُّخذت إجراءات تأديبية في جميع الحالات. وفيما يتعلق بحالات الغش المفترض الـ 113، سيتم تقديم تحديث للحالة في سياق البيانات المالية للفترة 2024/2023 في 30 أيلول/سبتمبر 2024، تماشيا مع الممارسة المتبعة.

107 - **وتكرر اللجنة الاستشارية الإعراب عن قلقها إزاء عدد حالات الغش والغش المفترض وتؤكد مرة أخرى على الحاجة إلى زيادة التركيز على التوعية بأساليب الغش ومنعه (انظر A/77/802، الفقرة 54، و A/76/735/Corr.1، الفقرة 32، و A/74/806، الفقرة 21). واللجنة واثقة أنه ستبذل جهودٌ لاسترداد المبالغ المتعلقة بقضايا الغش برمتها.**

## ثالثا - تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

### توصيات الفترة 2023/2022

108 - يشير الأمين العام إلى أن مجلس مراجعي الحسابات قدم 26 توصية للفترة 2023/2022 وظلت جميع التوصيات قيد التنفيذ حتى شباط/فبراير 2024، ومن المستهدف تنفيذ 12 توصية منها قبل نهاية عام 2024 و 14 توصية قبل نهاية عام 2025 (**A/78/773**، الفقرة 6).

### التوصيات من فترات سابقة

109 - يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أنه من أصل 41 توصية واردة في تقارير سابقة أيدتها الجمعية العامة، نُفِّذت 13 توصية بالكامل، تمثل نسبة 31 في المائة من التوصيات المتبقية، مقارنة بنسبة 46 في المائة في الفترة 2022/2021 وظل ما مجموعه 27 توصية (66 في المائة) قيد التنفيذ. وهناك توصية واحدة يُعتبر أن الأحداث قد تجاوزتها (2 في المائة). ومن بين التوصيات الـ 20 الصادرة في التقرير السابق (A/77/5 (Vol. II))، نُفذت 4 توصيات (20 في المائة) ولا تزال 16 توصية (80 في المائة) قيد التنفيذ. وفيما يتعلق بمدى قدم التوصيات الـ 11 المتبقية الصادرة قبل التقرير السابق، ظلت 6 توصيات (55 في المائة) في انتظار تنفيذها لأكثر من ثلاث سنوات، وظلت 3 توصيات (27 في المائة) مفتوحة لمدة ثلاث سنوات، وقُدمت توصيتان (18 في المائة) قبل سنتين (A/78/5 (Vol.II)، الفصل الثاني، الفقرات 345-347).

110 - **وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة طلبت مرارا إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات على وجه السرعة وفي الوقت المناسب وأن يقدم شرحا وافيا لحالات التأخير في تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات التي لم تُنفّذ بعد، والأسباب الجذرية لتكرُّر تلك المسائل والتدابير التي يتعين اتخاذها (انظر القرار 253/77 باء، الفقرتان 6 و 13؛ انظر أيضا A/76/735 و A/76/735/Corr.1، الفقرة 39، و A/75/829، الفقرة 57، و A/74/806، الفقرات 22 و 24 و 27).**

## رابعا - مسائل أخرى

111 - عملا بالبند 7-8 من النظام المالي، يقوم مجلس مراجعي الحسابات، رهنا بموافقة اللجنة الاستشارية، بتوزيع أعمال مراجعة الحسابات وتناوبها بين أعضاء المجلس. **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنها تلقت آخر رسالة من مجلس مراجعي الحسابات بشأن توزيع الحافظات على أفرقة مراجعي الحسابات.**

## خامسا - خاتمة

112 - **تؤكد اللجنة الاستشارية مجدداً أن الاستنتاجات التي يقدمها مجلس مراجعي الحسابات سنويا في تقاريره عن مراجعة الحسابات تشكل دعامة أساسية لإطار الرقابة في المنظمة، وتسهم في كفالة الامتثال للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، والنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة وسياسات الأمم المتحدة الأخرى، وتمثل أداة قيّمة لتحسين إدارة عمليات حفظ السلام وكفاءتها وفعاليتها، واللجنة الاستشارية واثقة أن المجلس سيواصل تركيز جهوده على كفالة الشفافية والمساءلة في المسائل**

الإداريـــة والمـــاليـــة في عمليـــات حفظ الســـــلام (انظر A/77/802، الفقرة 60، و A/76/735 و A/76/735/Corr.1، الفقرة 40، و A/75/829، الفقرة 59، و A/74/806، الفقرة 28).